

ما حكم التصوير للتسجيل في مدرسة أو غيرها؟ الشيخ ابن حميد

- مشروع كبار العلماء

عبدالله بن حميد

اوه سؤاله الثاني يقول اذا كان الشخص يريد ان يتعلم العلوم الشرعية في المدارس والمدارس تطلب منه ان يصور صورة للاستماراة مثل الشهادات فتوى غيرها فهل تجوز هذه الصور رغم ان العلوم ليست آآدنوية بل هي شرعية مثل آآالكليات التابعة لجامعة الامام محمد ابن سعود - 00:00:00

وهذه الصور محرمة وملعون المصور وهذه الصور معصية لله تعالى والله لا يساعد من يعصيه نرجو افادتنا وفقكم الله يا اخ عين باع من القصيم. تقول الانسان مطلوب منه ان يتعلم - 00:00:20

امور الشرعية ليخرج من بها من ظلمات الجهل الى نور العلم. الا انه قد لا يتمكن من دراسة الا باخذ صورته الشمسية. نقول لك يا اخ اولا التصوير اصبح عند - 00:00:40

ماشي كأنه من الامور الجائزة كما قيل اذا كثر الامساس قل الاحساس. والا الذي قرره اهل العلم من كل مذهب انه لا يجوز الامام النبوى في شرح مسلم حكى تحريم - 00:01:00

صور وانه قول الائمة الاربعة سواء كان مجسدا او غير مجسد. يعني ان كصور الظلية وحبس الظل كل ذلك لا يجوز. واشار الى هذا ايضا ابن العربي المالكي. وهو المذهب عند الحنابلة. واستدلوا - 00:01:20

عمومات التصوير الاحاديث الدالة على النهي عن التصوير. مثل قوله صلى الله عليه وسلم كل مصور في النار وكذلك ايضا قوله صلى الله عليه وسلم ان لا تدع صورة الا طمستها. قالوا هذا - 00:01:40

يدل على انه شامل حتى صور الشمسية. لأن الطمس لا يكون الا في لا يمكن طمسه وليس هو خاص بصور المحسدة. لو كان كذلك لقال الا كسرتها ولكن التعبير بالطمس هو ما يتأتى في حقه الطمس وهو وهي الصور الشمسية قالوا هذا - 00:02:00

يدل على المぬ في تحريم صور ما له ظل. كل هذا لا يجوز لكن اذا تعطلت مصالحك ومنافعك ومنيتك من البيع والشراء ومن السفر الا بذلك ومن تعلم العلم الا - 00:02:30

فبذلك فارجو الا حرج عليك لأن حكمك والحالة هذه حكم المكره. فالمكره لا حرج عليه لتعطل مصالح الدينية والدنيوية الا بذلك. فلا مانع حينئذ هذا من من قبلك انت. فلا بأس بذى حقك. والائم على - 00:02:50 من اكرهك على ذلك والله اعلم - 00:03:10